

## **منشور رقم (2015/2): تمويل العاملين بالجهاز المصرفي**

التاريخ: 4 ذو القعدة 1436 هـ

الموافق: 18/8/2015 م

منشور رقم (2/2015)

عنوان للمصارف كافة ، ، ، ،

الموضوع: تمويل العاملين بالجهاز المصرفي

فى اطار سعى بنك السودان المركزى للمحافظة على سلامية الجهاز المصرفي وللحفاظ على احقيـة كل مصرف برعاية منسوبيه وللحد من مخاطر تمويل العاملين بالجهاز المصرفي، واستناداً على قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004 المادة (29): 1: (ج) (د)، فقد تقرر الآتى:

عدم السماح للمصارف منح اي تمويل او تسهيلات او ضمانات مصرفيـة لأى موظف او عامل فى مصرف آخر الا بعد الحصول على موافقة مكتوبة من الجهة التى يـعمل بها الموظف او العامل ويـشمل ذلك العاملين بالشركات التابعة للمصارف والعاملين بينـك السودان المركزى والشركات والمؤسسات التابعة له على ان تكون الموافقة من المدير العام.

على المصارف عدم قبول اي ضمان او كفالة صادرة من العاملين المشار اليـهم فى (1) اعلاه لصالح اي شخص او اي جهة.

على المصارف مد الادارة العامة للرقابة المصرفـية بالالتزامات القائمة للعاملين والحالات المذكورة فى (1) و (2) اعلاه.

يسرى هذا المنـشور من تاريخ اصداره.

ع/ بنك السودان المركزى

أمير عبد الوهاب عبد اللطيف  
يعقوب محمود السيد

إدارة الشئون المصرفـية  
الادارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي